

قرار رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية
رقم (٢٤٦) لسنة ٢٠١٨ بتاريخ ١٤/٣/٢٠١٨
بشأن وقف نشاط شركة/ العربية للسمسرة في الأوراق المالية

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ، وعلى الإنذارات الموجه لشركة/ العربية للسمسرة في الأوراق المالية من الهيئة بتاريخ ٢٠١٧/٤/٦ ، ٢٠١٧/١٠/١١ والتي تتضمن مخالفة الشركة لأحكام المواد (٢٩٠، ٢٩٢، ٢٩٤، ٢٩٥، ٢٩٦) من اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال رقم (٩٥) لسنة ١٩٩٢، وعدم قيام الشركة بإزالة المخالفات بعد إنذارها.

وعلى المذكرة المعدة من الإدارة المركزية للإلزام والمؤرخة ٢٠١٨/٢/١٢.
وعلى توصية اللجنة الاستشارية والمعتمدة من رئيس الهيئة بتاريخ ٢٠١٨/٢/٢٨.

قـرـر

مادة (١): وقف شركة/ العربية للسمسرة في الأوراق المالية عن مزاولة النشاط المرخص لها به لمدة ثلاثين يوماً أو لحين إزالة الشركة للمخالفات أيهما أقرب إعمالاً لأحكام المادة (٣٠) من قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ وذلك لعدم قيامها بإزالة المخالفات المنسوبة إليها والواردة بالإنذارات المؤرخة ٢٠١٧/٤/٦ ، ٢٠١٧/١٠/١١.

مادة (٢): على الشركة إزالة المخالفات المنسوبة إليها والمبينة بالإنذارات الموجه لها.

مادة (٣): على قطاعات الهيئة والبورصة المصرية وشركة مصر للمقاصة والإيداع والقيد المركزي تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه.

مادة (٤): يسري هذا القرار بعد انتهاء ميعاد التظلم منه أو البت فيه.

**رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للمراقبة المالية**

محمد عمران



٤٦٠٧٦